

٥ - تعرب من ارتياحها لما أثيره أعضاء البعثة الزائرة من حول بناء ، وكذلك لتعاون الدولة القائمة بالإدارة وحكومة جزر لوجن التابعة للولايات المتحدة مع البعثة ومساعدتها لها ؛

٦ - ترجع من حكومة الولايات المتحدة الأمريكية ، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة ، أن تواصل اتخاذ كل التدابير اللازمة ، بالتشاور مع حكومة جزر لوجن التابعة للولايات المتحدة لتكثيف سحب الاقليم من ممارسة حكم في تقرير الحصر ممارسة عامة ولذا لا يتصل بالخصوص من أحكام مشاق الأمم المتحدة وأحكام الاعلان ؛

٧ - ترجع من الدولة القائمة بالإدارة أن تجميع اجراء مزيد من المناقشات الهادفة فيما يتعلق بالمركز السياسي والدستوري للاقليم وأن تتخذ من التدابير الاضافية ما من شأنه أن يكمل الحلأط على هوية شعب جزر لوجن التابعة للولايات المتحدة وقرائه الثاني ؛

٨ - تحت الدولة القائمة بالإدارة على أن تعتمد ، بالتعاون مع حكومة جزر لوجن التابعة للولايات المتحدة الى صيانة حق شعب الاقليم ، غير القابل للتصرف ، في التمتع بمسوارده الطبيعية ، وذلك باتخاذ التدابير الفعالة التي تضمن حق الشعب في اطلاق تلك الموارد الطبيعية والتصرف فيها ، ولي أن تصبح له السيطرة الكاملة على تخطيطها في المستقبل ؛

٩ - تعرب من رأى ملاده أن التدابير الراحية الى تعزيز التنمية الاقتصادية لجزر لوجن التابعة للولايات المتحدة تعد عنصرا هاما في عملية تقرير الحصر ، وتدعو ، تحالفا لهذه الغاية ، الدولة القائمة بالإدارة ، بالاشتراك مع حكومة جزر لوجن التابعة للولايات المتحدة ، الى اتخاذ جميع التدابير اللازمة لاقامة اقتصاد مبنين ومستقر في الاقليم ؛

١٠ - ترجع من الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل ، في ضوء النتائج والتوصيات التي خلصت اليها البعثة الزائرة (٣٦) ، الاستقصاء بالوكالات المختصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في تنمية اقتصاد جزر لوجن التابعة للولايات المتحدة وتقوية ؛

١١ - ترجع من اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة هذه المسألة في دورتها القادمة في ضوء النتائج التي خلصت اليها البعثة الزائرة ، بما في ذلك إمكانية ايجاد بعثة أخرى الى جزر لوجن التابعة للولايات المتحدة في وقت مناسب ، بالتشاور مع الدولة القائمة بالإدارة ، وأن تقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخلافتين تقريرا عن ذلك .

الجلسة الخامسة ٨٣

٢٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٧

٢٢ / ٢٢ - مسألة بلير

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة بلير ،

وقد درست الفصل المعلق بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيس
اطلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٢٧) .

وان تشير الى قرارها ٢٤٢٢ (د - ٣٠) المطروح في ٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٥ .
وقرارها ٥٠/٣١ المطروح في ١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٦ .

وقد استجبت الى بيان مظهري المنظمة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية (٢٨) ،
وجمهورية غواتيمالا (٢٩) .

وقد استجبت الى بيان مظهر بلجيكا (٤٠) .

وقد استجبت أيضا الى بيانات مظهري المرافعة (٤١) .

وان تؤكد من جديد المبادئ المطروحة في اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة
الوارد في قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المطروح في ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٦٠ . ولا سيما
البدأ القائل بحق جميع الشعوب في تقرير المصير ، وهو الحق الذي تعدد بموجبه تلك الشعوب
مركزها السياسي بحرية ، وتضمن بحرية الى تحقيق تمتعها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

وان تلاحظ أنه قد اتفق في اعلان بونفوا المطروح في ٦ آب/ أغسطس ١٩٧٧ . على وجوب
التوصل الى حل لمسألة بلير بالوسائل السلمية المحددة في ميثاق منظمة الدول الأمريكية والأمن
المتحدة وذلك لبدأ احترام سلاطتها الإقليمية وبدأ حق الشعوب في تقرير مصورها بحرية .

وان تلاحظ أنه قد أجريت في كانون الأول/ يناير ١٩٧٧ ملاقات بين حكومة المنظمة المتحدة
بوصفها الدولة القائمة بالادارة ، طاعة بالمشاور الوثيق مع حكومة بلير ، وبين حكومة غواتيمالا ،
ملا بأحكام الفقرة ٤ من القرار ٥٠/٣١ .

وان تأسف على الأسف لعواقب الملاحظات واستمرار فشل الطرفين في التوصل عن طريق التفاوض
الى اتفاق يتفق مع المبادئ المحددة في القرار ٢٤٢٢ (د - ٣٠) والقرار ٥٠/٣١ .

وان يلاحظها انه لم تتم بعد ازالة العقبات الموضوعة امام شعب بلير لئلا من أن يمارس
دون خوف ، حقه في تقرير المصير والاستقلال .

(٢٧) المرجع نفسه ، الفصل التاسع والعشرون .

(٢٨) المرجع نفسه ، الدورة الثانية والثلاثون ، اللجنة الرابعة ، الجلسة العشرون ،
الفقرات ١١ - ١٠ ، والجلسة الثانية والعشرون ، الفقرة ١٠٩ .

(٢٩) المرجع نفسه ، الجلسة الرابعة والعشرون ، الفقرات ١ - ١٨ .

(٤٠) المرجع نفسه ، الجلسة الثانية والعشرون ، الفقرات ٤ - ٣١ .

(٤١) المرجع نفسه ، الفقرات ٢٢ - ١٠٣ .

